

التَّجَرِيدُ

مجلة فكرية نصف سنوية محكمة تصدرها الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا

العدد السابع والأربعون

1441هـ/2020م

المجلد الرابع والعشرون

رئيس التحرير

أ. د. نصر الدين إبراهيم أحمد حسين

مدير التحرير

د. منتهى أرتاليم زعيم

هيئة التحرير

أ. د. أحمد إبراهيم أبو شوك

أ. د. محمّد سعدو الجرف

أ. د. جمال أحمد بشير بادي

أ. د. وليد فكري فارس

أ. د. مجدي حاج إبراهيم

أ. د. عاصم شحادة علي

أ. د. جودي فارس البطاينة

أ. م. د. أكمل خضيري عبد الرحمن

أ. م. د. عبد الرحمن حللي

د. فطيمير شيخو

د. همام الطباع

المصحح اللغوي

د. أدهم محمد علي حموية

المساعد الإداري

أيذا حياتي بنت محمد سندي

الهيئة الاستشارية

محمد نور منوطي — ماليزيا	محمد كمال حسن — ماليزيا
عماد الدين خليل — العراق	عبد الحميد أبو سليمان - السعودية
فكرت كارتشيك — البوسنة	يوسف القرضاوي — قطر
عبد الخالق قاضي — أستراليا	محمد بن نصر — فرنسا
عبد الرحيم علي — السودان	بلقيس أبو بكر — ماليزيا
نصر محمد عارف — مصر	رزالي حاج نووي — ماليزيا
عبد المجيد النجار — تونس	طه عبد الرحمن — المغرب

فتحي ملكاوي - الأردن

Advisory Board

Mohd. Kamal Hassan, Malaysia	Muhammad Nur Manuty, Malaysia
AbdulHamid AbuSulayman, Saudi Arabia	Imaduddin Khalil, Iraq
Yusuf al-Qaradawi, Qatar	Fikret Karcic, Bosnia
Mohamed Ben Nasr, France	Abdul-Khaliq Kazi, Australia
Balqis Abu Bakar, Malaysia	Abdul Rahim Ali, Sudan
Razali Hj. Nawawi, Malaysia	Nasr Mohammad Arif, Egypt
Taha Abderrahmane, Morocco	Abdelmajid Najjar, Tunisia
Fathi Malkawi, Jordan	

© 2020 IIUM Press, International Islamic University Malaysia. All rights reserved.

ISSN 1823-1922 & eISSN: 2600-9609 التقييم الدولي

مراسلات المجلة Correspondence

Managing Editor, *At-Tajdid*
Research Management Centre, RMC
International Islamic University Malaysia
P.O Box 10, 50728 Kuala Lumpur, Malaysia
Tel: (603) 6421-5074/5541
E-mail: tajdidiium@iium.edu.my
Website: <https://journals.iium.edu.my/at-tajdid/index.php/Tajdid>

Published by:

IIUM Press, International Islamic University Malaysia
P.O. Box 10, 50728 Kuala Lumpur, Malaysia
Phone (+603) 6421-5014, Fax: (+603) 6421-6298
Website: <http://iiumpress.iium.edu.my/bookshop>

الآراء المنشورة في المجلة تعبر عن وجهة نظر أصحابها

التحليل

مجلة فكرية نصف سنوية محكمة تصدرها الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا

العدد السابع والأربعون

2020/هـ1441م

المجلد الرابع والعشرون

المحتويات

- كلمة التّحرير 8 - 5 هيئة التّحرير
- بحوث ودراسات
- 25 - 9 علي محمد إبراهيم شهاب الاعتراف بالذنب في ضوء القرآن الكريم
- 56-27 حسن بن محمد الأسمرى الخطاب العقدي في فضاء العولمة الإعلامية
- 91 - 57 نصر الدين إبراهيم أحمد حسين ومريم مخلص يحي برزق الصورة الجزئية في أدب العودة في الشعر الفلسطيني المعاصر
- 133 - 93 بشار بكور تحقيق مفهوم "الفتنة" في سياق الثورات العربية: سوريا أمودجًا
- توفيق بن إسماعيل وعبد الغفور بن رسلان تقويم أسئلة الأدب والنصوص في الشهادة الدينية العالية الماليزية في ضوء مستويات بلوم المعرفية: دراسة وصفية
- 160 - 135 ومحمد صبري شهرير حُكم تجسيد الصحابة في الوسائط المتعددة: دراسة فقهية تحليلية
- 188 - 161 الصيفي وحسن إبراهيم الهنداوي دور الحرية في نهضة الأمة عند مالك بن نبي: دراسة تحليلية
- 210 - 189 عبد الحميد محمد علي زرؤم والحاج منتا درامي الاستدلال الخاطيء بنصوص النقاد وأقوالهم في الجرح والتعديل
- 232- 211 عطا الله محمد العتيبي

ترتيب البحوث في المحتويات حسب وصولها واستكمالها

قواعد النشر وطريقة التوثيق في مجلة النجديد

المجلة مجلة محكمة يتم قرار النشر فيها بناءً على توصية محكّمين اثنين على الأقل من أصحاب الاختصاص.

1. أن يتّسم البحث بالجدّة والأصالة والموضوعية، مع التعهد بأنه لم يسبق إرساله للنشر في مجلة أخرى أو جزءاً من كتاب.
2. يُذكر اسم الباحث في المتن، وفي الحاشية درجته العلمية وتخصّصه ومكان عمله ويريدّه الإلكتروني.
3. ألا تتجاوز نسبة الاقتباس في البحث 25% (مع استثناء المصادر والمراجع)، ويُرفق الباحث إثبات ذلك من موقع Tumitin.
4. أن يكون عدد كلمات البحث ما بين 5000-7000 كلمة؛ إضافة إلى ملخص للبحث ما بين 200-250 كلمة، وترجمته إلى الإنجليزية، وعدد صفحات البحث ما بين 15-30 صفحة بما فيها الحواشي والمراجع.
5. يُكتب البحث بخط Traditional Arabic (16) للمتن و(12) للحواشي، وتُكتب الكلمات اللاتينية والمراجع الأجنبية بخط Times New Roman (12) للمتن و(10) للحواشي.
6. تُكتب الآيات القرآنية مضبوطةً بالشكل بالخط Traditional Arabic، وبين قوسين مزهرين، ولا تُدرج من برنامج مصحف المدينة الإلكتروني أو ما مثاله، ويليه توثيقها في المتن نفسه بين قوسين مضلعين؛ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: 1].
7. الحواشي جديدة في كل صفحة، وأرقامها بعد علامات الترقيم ولا توضع بين هلالين أو تُدرج علامات ترقيم بعدها.
8. يُرسل البحث في ملفين؛ أحدهما Microsoft Word، والآخر PDF، إلى البريد الإلكتروني: tajdidium@iiu.edu.my.
9. تحتفظ هيئة تحرير مجلة التجديد بحقّها في رفض إرسال أيّ بحثٍ إلى المحكّمين ما لم يستوف الشروط السابقة، أو ما لم يُوثّق البحث وفق طريقة التوثيق المعتمدة كما يأتي:
(أ) يُوثّق المرجع لأول مرة؛ وفق ما يأتي:
الكتب: المؤلف، العنوان بخط غليظ (مكان النشر: الناشر، رقم الطبعة، التاريخ)، ج، ص.
مثال: الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، (بيروت: دار المعرفة، ط1، د.ت)، ج2، ص214.
الدوريات: المؤلف، العنوان "بين علامتي تنصيص"، اسم المجلة بخط غليظ، محلّ إصدارها، المجلد (م)، العدد (ع)، السنة، ص.
مثال: نور الهدى لوشن، "إشكالية المصطلح بين النظرية والتطبيق"، مجلة التجديد، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا، 8، 16ع، 2004م، ص159.
الأوراق البحثية: المؤلف، العنوان "بين علامتي تنصيص"، اسم الندوة أو المؤتمر بخط غليظ، المكان، الزمان.
مثال: غالية بوهددة، "الأبعاد المقاصدية في تفعيل الحوكمة الرشيدة"، المؤتمر العالمي السادس لمقاصد الشريعة، كوالالمبور: 23-21 فبراير 2017م.
المواقع الإلكترونية: المؤلف، العنوان "بين علامتي تنصيص"، اسم الموقع بخط غليظ، تاريخ الاطلاع، الرابط.
مثال: خالد أبو عمشة، "النحو الموضوعي"، الجزيرة - تعلّم العربية، 10 أكتوبر 2019م، (الرابط).
(ب) عند تكرار المرجع في الحاشية اللاحقة مباشرة؛ يُكتب: المرجع السابق، ج، ص.
(ج) عند تكرار المرجع في الحاشية اللاحقة مباشرة بجزئه وصفحته نفسيهما؛ يُكتب: السابق نفسه.
(د) عند تكرار المرجع في موضع آخر؛ يُكتب: شهرة المؤلف، عنوان المرجع بخط غليظ (مختصراً إن أمكن)، ج، ص.
(هـ) يُوثّق الحديث النبوي كما يأتي: صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب: "هل يشتري صدقته؟"، ج2، ص85، وإذا كان الحديث مخزناً من غير الصحيحين تُذكر درجته.
(و) تُوثّق المراجع الأجنبية وفق نظام Chicago.

حُكم تجسيد الصحابة في الوسائط المتعددة: دراسة فقهية تحليلية

Ruling on The Personification of The Companions on The Multimedia: An Analytical Jurisprudence Study

Hukum Personifikasi (Tajsid) Sahabat dalam Multimedia: Satu Kajian Analisis Fiqh

مبارك الهاجري* ، حسام الدين إبراهيم الصيفي** ، حسن إبراهيم الهنداوي***

ملخص البحث

يُبين البحث مفهوم التجسيد عبر الوسائط المتعددة، ومعرفة حُكمه الشرعي، إذ تبرز مشكلة البحث في اختلاف فقهاء المسلمين في حُكم التجسيد في الأصل، فمنهم من يرى حرمة التجسيد أساساً، ومنهم من يرى جوازه بضوابط شرعية، وقد أتبع البحث المنهج الاستقرائي في جمع الدراسات والبحوث ذات الصلة، وتحري الجزئيات؛ للوصول إلى تأصيل علمي؛ بإرجاع أحكامها المختلفة إلى أصولها الشرعية، ومن أهم النتائج جواز التجسيد عبر الوسائط المتعددة بضوابطه الشرعية، وحُرْمته إذا كان الغرض منه التعبُّد ومضاهاة خلق الله سبحانه، وأن حُكمها يختلف عن حُكم التمثيل لفوارق عدة. **الكلمات المفتاحية:** تجسيد الصحابة، التمثيل، الوسائط، الحكم الشرعي، التأصيل، ضوابط.

* باحث في مرحلة الدكتوراة، قسم الفقه وأصول الفقه، كلية معارف الوحي الإسلامي والعلوم الإنسانية، الجامعة

الإسلامية العالمية بماليزيا، البريد الإلكتروني: mubaraak@me.com

** أستاذ مشارك في قسم الفقه وأصول الفقه، كلية معارف الوحي الإسلامي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية

بماليزيا، البريد الإلكتروني: hossam@iium.edu.my

*** أستاذ مشارك في قسم الفقه وأصول الفقه، كلية معارف الوحي الإسلامي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية

العالمية بماليزيا، البريد الإلكتروني: hhassan@gmail.com

Abstract

The study explains the concept of personification via multimedia, and knowledge of its legal rule, as the research problem arises in the difference in the Islamic jurists in the original rule of embodiment. Some of them basically believe that personification is prohibited, and some of them hold to its permissibility with rules and conditions. The study followed the inductive method in collecting related and relevant studies and researches and analysis of the particulars; to reach a scientific rooting; by returning its various rulings to its legal principles. One of the most important results is that it is permissible to personify through multimedia with rules and conditions, and it is forbidden if its purpose is to worship and match God's creation, and its ruling differs from the ruling of statue due to several differences.

Keywords: personification of companions, representation, media, Sharia rulings, rooting, rules and conditions.

Abstrak

Kajian ini menerangkan konsep pengimejan (*tajsid*) melalui multimedia dan pengetahuan tentang peraturan hukum syarak, yang mana masalah kajian timbul pada perbezaan pandangan fuqaha dalam hukum asal *tajsid*. Ada di antara mereka berpegang bahawa *tajsid* adalah haram, dan sebahagian dari mereka melihat kebolehlaksanaannya dengan mematuhi syarat-syarat tertentu. Kajian ini mengikuti pendekatan induktif dalam mengumpulkan kajian dan penyelidikan yang berkaitan dan menganalisis juz'iyat; untuk melakukan perakaran ilmiah; dengan merujuk pelbagai hukum syaraknya kepada sumber syarak. Salah satu hasil kajian yang paling penting adalah *tajsid* diperbolehkan untuk dilaksanakan melalui multimedia dengan syarat dan peraturan tertentu, dan dilarang jika tujuannya adalah untuk menyembah dan menyamai ciptaan Tuhan, dan hukumnya berbeza dengan ukiran patung kerana terdapat beberapa perbezaan.

Kata kunci: Pengimejan (*tajsid*) sahabat, ukiran patung, media, peraturan syariah, perakaran, peraturan.

مقدمة

يشهد عصرنا الحالي ثورة معرفية تقنية هائلة، امتدت بها الاختراعات التكنولوجية الرقمية في أرجاء المعمورة، فأصبحت حاجة لكل إنسان لا ترفاً، يمارسها في جميع المجالات، ترفع من قيمة إنجازها، وتسهل عليه قضاء ضروراته، وتوفر له أوقاته.

ومن التقنيات الحديثة الوسائط المتعددة، جمع كلمة (وسيط) (Medium) وتشير إلى الوسائط الحاملة للمعلومات مثل الأشرطة أو الورق، والعبارة الكاملة (Multimedia) تشير إلى صنف من برمجيات الحاسوب يوفر المعلومات بأشكال مختلفة مثل: النص،

والصورة، والفيديو، والحركة، وغيرها.¹

وقد بينت الدراسات المختلفة أن الإنسان يستطيع أن يتذكر 20% مما يسمعه، و40% مما يسمعه ويراه، أما إن سمع ورأى وعمل فإن هذه النسبة ترتفع إلى نحو 70%، بينما تزداد هذه النسبة في حالة تفاعل الإنسان مع ما يتعلمه من خلال هذه الطرق،² ونجد اهتمام القرآن الكريم بها كذلك، إذ ورد السمع والبصر في 36 موضعاً؛ منها قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يُرِزُّكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ﴾ [يونس: 31]، وقوله سبحانه: ﴿وَجَعَلْ لَّكُمْ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [النحل: 78]، فالحديث عن الحواس أدوات للمعرفة كان غالباً على السمع والبصر؛ لعدة أسباب، منها أنهما أداتان من أهم أدوات الإدراك التي يترتب عليها معرفة الله سبحانه أعلى أنواع المعرفة وموضوعاتها، وإدراك دلائل الاعتقاد لا يكون إلا بهما،³ وأنهما الطريقتان الرئيسان بين المعرفة والعقل، فهما الوساطة، ومن دونهما لا لا يدرك الإنسان شيئاً، وقد يستغني عن غيرها من الحواس؛ لذا قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ لَكُمْ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ [المؤمنون: 78]، فهذه الثلاث هي طرق العلم الرئيسة وأدواتها الأذن والعين والقلب، والمعاينة في البصر أقوى من الخبر المنقول.⁴

وذكرت الشخصيات والرموز الإسلامية في القرآن الكريم كالملائكة والجن والأنبياء والصالحين تصوراً في عدد من المواضع، منها قوله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ * إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصِمَانِ بَعَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾ [ص: 21-22]، فقد ذكرت الآيات

¹ يُنظر: نائل حرز الله، دما الضامن، الوسائط المتعددة (القاهرة: الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، ط1، 2012م)، ص5.

² يُنظر: حسن حسين زيتون، تصميم التدريس رؤية منظومية (القاهرة: عالم الكتب، ط2، 2001م)، ص456.

³ يُنظر: راجح عبد الحميد الكردي، نظرية المعرفة بين القرآن والفلسفة (السعودية: مكتبة المؤيد، ط1، 1992م)، ص552.

⁴ يُنظر: الرازي، محمد بن عمر، التفسير الكبير (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2004م)، ج1، ص186.

قصة نبي الله داود عليه السلام في القضاء، وكيف أرسل الله إليه ملكين يُعلمانه على هيئة بشر، وكان هذا تمثيلاً من الملكين، فلا يمكن أن يأتي سبحانه بكلامه بفعل غير مشروع.¹

وقلّ ذكر الشخصيات الإسلامية في الوسائط الحديثة لنقل المعلومات، ويرجع هذا التشدد إلى أول قرار سياسي بمنع تمثيل شخصيات الأنبياء، في عهد الخلافة العثمانية، وقصة ذلك أن بعض النصارى أرادوا أن يمثلوا قصة يوسف عليه السلام في بعض المدن السورية، فهاج المسلمون لذلك، وحاولوا منعهم بالقوة، ورفعت المسألة إلى الأستانة (عاصمة دولة الخلافة)، فصدرت إرادة السلطان عبد الحميد بمنع تمثيل تلك القصة وأمثالها،² ووليتها فتاوى تحرمّ تمثيل الشخصيات الإسلامية، منها فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، ومجمع البحوث الإسلامية في الأزهر الشريف.³

ويختلف التمثيل في الأفلام والمسرحيات عن التجسيد في الوسائط المتعددة، فالتمثيل تقمّص الشخصيات الدرامية ومحاولة محاكاتها على أرض الواقع، وتجسيد صفات تلك الشخصيات وأبعادها المتباينة في الرواية أو المسرحية المكتوبة، وقد تحدث فيه بعض المنكرات؛ منها تمثيل أدوار الشخصيات الإسلامية ممن اشتهر بالفسوق، فتراه يمثل دور صحابي جليل تارة، وفي دور آخر يمثل دور شارب الخمر، فقد ترتبط هذه المشاهد في ذهن المُشاهد، فيتصور أن الشخصية الإسلامية شارب الخمر، وهذا لا يليق بمكانتهم رضوان الله عليهم، ومما قد يحدث في التمثيل اختلاط النساء والرجال ومصافحة بعضهم

¹ يُنظر: محمد الحسن الددو، الموقف الشرعي من تمثيل ومحاكاة الشخصيات الإسلامية، الاطلاع في 16 أبريل 2017، على الرابط: <https://www.youtube.com/watch?v=J8A8m-hzVE>.

² يُنظر: عصام تليمة، تمثيل الصحابة والأنبياء.. نحو اجتهاد جديد، الاطلاع في 20 أبريل 2017، على الرابط: http://www.ikhwanwiki.com/index.php?title=تمثيل_الصحابة_والأنبياء..._نحو_اجتهاد_جديد.

³ يُنظر: عبد العزيز بن باز وآخرون، هل يجوز تمثيل الرسل والأنبياء؟ (السعودية: الرئاسة العامة للبحوث العلمية، ط1)، ج3، ص196؛ جاد الحق علي جاد الحق، بحوث وفتاوى إسلامية في قضايا معاصرة (القاهرة: الأزهر الشريف، الأمانة العامة للجنة العليا للدعوة الإسلامية)، ج3، ص243؛ فتاوى دار الإفتاء المصرية، الفتوى 1292، على

الرابط: <http://dar-alifta.org/ar/ViewFatwa.aspx?sec=fatwa&ID=11437>.

بعضاً حسب الأدوار المطلوبة، وهذا لا يصح شرعاً، أو غير ذلك، وهذا ما لا يحدث في الوسائط المتعددة، فيختلف القياس به مع التمثيل، فقد صُممت هذه التقنيات والألعاب بدقة كبيرة تقل معها الأخطاء أو تكاد تنعدم، فيستطيع المبرمج أن يصمم لعبة تحكي سيرة شخص منذ ولادته حتى مماته، ممثلةً بصفاته الجسدية المذكورة في الكتب، وتسير هذه اللعبة بطريق معين؛ إذ إن اللاعب لا يستطيع أن ينهي هذه القصة إلا بالشكل الصحيح. ولدى شعوب العالم، ولا سيما المجتمعات النامية منهم؛ مخاوف وشكوك من تأثير الوسائط المتعددة المستوردة على ثقافتها الوطنية وتقاليدها وتراثها، وعلى تغيير التركيبة الاجتماعية للعالم، فلا تمتلك القوة والحصانة الكاملة للردع من هذا الانتشار غير المحدود لهذه الثورة التقنية، ويلجأ أطفال المسلمين والمراهقون إلى ما هو جديد متطور في السوق، مما يخالف ثقافتهم ودينهم، فيتأثروا به فكرياً ودينياً ومجتمعياً كما تأثر به سائر أطفال العالم؛ من خلال الغرس الفكري المباشر أو محاكاة عقولهم الباطن الذي له التأثير عليهم وعلى مستقبلهم، ومن ثم؛ كان من الأولى أن نضع تاريخنا ومعتقداتنا بأيدينا لضمان سلامتها ولغرسها في أبنائنا غرساً صحيحاً.

مصطلحات البحث

نشع في بداية بحثنا إلى فهم مصطلحاته، من بيان مفهوم الوسائط المتعددة، ومفهوم التجسيد، والمقصد من تجسيد الصحابة رضوان الله عليهم.

أولاً: مفهوم الوسائط المتعددة

(الوسائط) جمع (واسطة)، من مادة (وَسَطَ)؛ الْوَأْوُ وَالسَّيْنُ وَالطَّاءُ: بناء صحيح يدل على العدل والنَّصْف، وأعدل الشيء أَوْسَطُهُ وَوَسَطُهُ، والوسيط المِتَّوَسِّطُ بين المتخاصمين، وتَوَسَّطَ بينهم؛ أي عمل الوَسَاطَةِ، بدخول طرف بين طرفين متخاصمين لإنهاء الخصومة بينهما صلحاً، والوساطة بين التجار دخول طرف ثالث بين مريد البيع ومريد الشراء لتوفيق بينهما بأجر، وَوَسَّطَ القوم بسكوئها، وهو أَوْسَطُهُمْ حسباً، إذا كان في وَاِسِطَةٍ

قومه وأرفعهم محلاً¹ ويقصد الباحث معنى الوسط في موضوعه الاسم الذي يكون بين طرفي الشيء، أي حل وَسَطَه، وهو منه.

فالوسائط تقابل (Media) في اللغة الإنجليزية، وهي جمع كلمة (وسيط) (Medium)، وتشير إلى الوسائط الفيزيائية الحاملة للمعلومات من مثل الأشرطة أو الورق، فالوسائط أداة لنقل المعلومات إلى الأجهزة الحديثة، سواءً كانت هذه المعلومات نصية، أم صوتية، أم مرئية.²

و(المتعددة) مصدرها (عَدَدٌ) مقدار ما يُعَدُّ ومبلغه، والعَدُّ إحصاء الشيء وحسبه،³ والعَدَدُ الكمية المتألفة من الوحدات، فيختص بالمتعدّد في ذاته، وعلى هذا فالواحد ليس بعدد، لأنه غير متعدّد؛ إذ التَّعَدُّدُ الكثرة،⁴ وكل عددٍ قل أو كثر فهو معدود، أي صار ذا عدد بكثرتة وتنوعه بعد أن كان واحداً.⁵

ويتضح لنا أن تعريف "الوسائط المتعددة" مصطلحاً مركباً بأنها "خليط من النصوص المكتوبة، والصوتيات، والصور، ومقاطع الفيديو، تمنتج تقنياً بصورة تفاعلية".⁶

ثانياً: مفهوم التجسيد

التجسيد والتجسيم والتشخيص والتشبيه وغيرها؛ من الأدوات المجازية التي توصف بها البشر، من إحياء بأفكار مجردة أو وصف ذهني أو صورة حسية، ف(التجسيد) مصدر: جسّد يجسّد تجسيداً، فهو مُجسّد، والمفعول: مُجسّد، والجسّد البدن، جسم الإنسان، ولا

¹ يُنظر: ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، (بيروت: دار صادر، ط3، 1414هـ)، مادة (وسط)؛ محمد رواس قلعجي، معجم لغة الفقهاء (بيروت: دار الفنائس، ط2، 1998م)، ج1، ص501-502.

² يُنظر: محمد حسين بصيوس وآخرون، الوسائط المتعددة تصميم وتطبيقات (عمان: دار اليازوري، ط1، 2004م)، ص15.

³ يُنظر: الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد (بيروت: المكتبة العصرية، 1999م)، مادة (وسط)؛ قلعجي، معجم لغة الفقهاء، ج1، ص501-502.

⁴ يُنظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (عدد).

⁵ يُنظر: حرز الله؛ الضامن، الوسائط المتعددة، ص5.

⁶ عبد الله إبراهيم الفقي، التعلم المدمج (عمان: دار الثقافة، ط1، 2011م)، ص104.

يقال لغيره من الأجسام المتغذية، ولا يقال لغير الإنسان جسّد من خلق الأرض، وجسّد أفكاره أي جسّمها وعبّر عنها تعبيراً واضحاً، وجسّد الشيء إذا مثّله وأبرزه في قالب أو شكل محسوسٍ ملموس، يقال: جسّد مبادئ الإسلام في حياته اليومية،¹ وهو مرادنا من معنى التجسيد اللغوي.

والتجسيد هو التشبيه البليغ الذي يشير إلى التطابق بين الشئيين تطابقاً تاماً لا مجرد تشابه، فهو من أدوات المجاز الذي تعطي المعنويات صفاة محسوسة، وهو "تقديم المعنى في جسد شئني، أو نقل المعنى من نطاق المفاهيم إلى المادية الحسية"، أو هو الانتقال من دائرة المعنويات إلى دائرة الصفات المحسوسة عبر نافذة التجسيد التي تتيح للدلالة الناتجة عن هذا الانتقال التوسع في تكثيف المعنى المراد إيصاله إلى المتلقي، وقيل إنه محاكاة عمل بلغة ومؤثرات بأسلوب درامي لغرض التأثير،² وقيل إنه تحويل الأفكار والتصورات والمشاعر عنهم إلى أشياء مادية وأفعال محسوسة؛ ليدو للناظر أن لها ولأفعالها وجوداً محسوساً مشاهداً.³

والجسد كالجسم، لكنه أخص، وتحدد دلالة التجسيد الفنية في نسبة صفات البشر إلى أفكار مجردة، أو إلى أشياء لا تتصف بالحياة، مثل ذلك الفضائل والذائل الجسدة في المسرح الأخلاقي أو القصص الرمزي الأوربي في العصور الوسطى، ومثله أيضاً مخاطبة الطبيعة كأنها شخص يسمع ويستجيب في الشعر والأساطير.⁴

والتجسيد يُكسب الصورة المعنوية أو الحسية ملامح الإنسان أو صفاته أو أفعاله، وهو أدخل في هذا المعنى من التشخيص الذي يعني الإنسان أو غيره.

¹ يُنظر: أحمد بن فارس، مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون (القاهرة: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1980م)، ج1، ص457.

² يُنظر: إبراهيم حمادة، معجم المصطلحات الدرامية والمسرحية (مصر: مكتبة الأنجلو، ط1، 1994م)، ص80، ص202.

³ يُنظر: رياض جباري شهير، "الصورة الفنية معياراً نقدياً"، مجلة الآداب، العدد 177، 2015، ص419.

⁴ يُنظر: مجدي وهبة، معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب (بيروت: مكتبة لبنان، ط1، 1979م)، ص102.

والتجسيد والتجسيم سواء في المعنى، والتجسيد مأخوذ من فعل (جسّد)؛ أي أبرز المعنى المجرد في صورة حسّية، ويقال جسّد الصورة؛ أي تمثلها حتى غدت محسوسة، وقد يرد التجسيد والتجسيم والتمثيل من غير تفرقة بينها في اللغة؛ لتدل في الاستعمال على المعنى نفسه.¹ ومن أدوات المجاز التشخيص والتجسيم، فالأول يُضفي صفات بشرية على الأشياء الجامدة أو الحيوان، أو هو "إحياء المواد الحسية الجامدة وإكسابها إنسانية الإنسان وأفعاله"، فبالتشخيص ترتفع الأشياء إلى مرتبة الإنسان فتستعير صفاته ومشاعره، أما التجسيم فهو "إيصال المعنى المجرد مرتبة الإنسان في قدرته واقتداره"، كما قال الشاعر:

أغمضت طرفاً وأبقت فوقها المصباح مفتوح العيون

فجعل للمصباح عيوناً، فتحول من الدلالة الحسية إلى دلالة أرقى وأكثر تطوراً بإضفاء صفات الذات الإنسانية على الشيء الجامد والساكن، أي تحول من السكون إلى الحركة، إذ تراه يفتح عيناً ويغمضها، وهذه الدلالة تُنتجها الصور التجسيمية.

يتضح لنا عبر مقارنة العناصر المجازية الثلاثة: التجسيد، والتجسيم، والتشخيص؛ أن التجسيد يعني بتحول (المعنويات) إلى (الصفات المحسوسة)، أما التجسيم فيوصل (المعنى المجرد) إلى (مرتبة الإنسان) في قدرته واقتداره، وأما التشخيص فيبني من إضفاء الحياة أو الشكل الإنساني على (المعنوي المجرد) و(المادي أو الجامد).²

يعدُّ تجسيد الشخصيات الإسلامية في الوسائط المتعددة تمثيلاً للأنبياء والصحابة وغيرهم وأداء أدوارهم؛ استلهاماً من واقع حياتهم، ويوصف هذا الأداء تقنياً بأنه عمل درامي تمثيلي سواء كان سينمائيًا أو تلفزيونيًا أو إذاعياً، وقد يأخذ التجسيد صوراً أخرى كالرسم بأنواعه.³

¹ يُنظر: أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة (القاهرة: عالم الكتب، ط1، 1439 هـ/2018 م)، مادة (جسد).

² يُنظر: شهر، الصورة الفنية معياراً نقدياً، ص346-349.

³ يُنظر: حمد سعيد، "تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية"، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، الدورة الحادية والعشرين، 2013 م، ص2248.

مكانة الصحابة

للصحابة الكرام ﷺ المكانة العليا في الإسلام بحكم معاصرتهم رسول الله ﷺ، وقيامهم بواجب نصرته وموالاته، وتفانيهم في سبيل الله تعالى ببذلهم أموالهم وأنفسهم؛ لذا اتفق أهل العلم على أنهم صفة هذه الأمة وأفضلها، وأن الله شرفهم بصحبة رسول الله ﷺ، قال ابن مسعود ﷺ: "من كان منكم متأسياً فليتأس بأصحاب محمد ﷺ، فإنهم كانوا أبر هذه الأمة قلوباً، وأعمقهما علماً، وأقلها تكلفاً، وأقومها هدياً، وأحسنها حالاً، قوم اختارهم الله تعالى لصحبة نبيه ﷺ، فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم في آثارهم؛ فإنهم كانوا على الهدى المستقيم".¹

ومما ميز الله تعالى به الصحابة ﷺ من دون سواهم، أنه سبحانه اختصهم بأنهم لا يُسأل عن عدالة أحد منهم؛ فهم جميعهم عدول ثبتت عدالتهم بأقوى ما تثبت به عدالة أحد من الناس، فقد ثبتت بالكتاب، والسنة، وبالإجماع،² يقول سبحانه: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ مَهْجَرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: 100]، وهذه الآية صريحة الدلالة على رضا الله سبحانه عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وتبشيرهم بالفوز العظيم، والخلود في جنات النعيم؛ لذا قال ابن كثير: "يخبر تعالى رضاه عن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان، ورضاهم عنه بما أعد لهم من جنات النعيم والنعيم المقيم، وقال الحسن البصري: فيا ويل من أبغضهم أو سبهم، أو أبغض أو سب بعضهم".³

ويقول سبحانه: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ

¹ القرطبي، يوسف بن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله (السعودية: دار ابن الجوزي، ط1، 1994م)، ج2، ص947.

² يُنظر: عبد القاهر قمر، "تمثيل أدوار الأنبياء والصحابة في الأفلام والمسلسلات"، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، الدورة الحادية والعشرين، 2013م، ص2629.

³ إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1419هـ)، ج4، ص177.

وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾ [آل عمران: 110]، وهم أول داخل في هذا الخطاب، ولا مقام أعظم من مقام قوم ارتضاهم الله لصحبة نبيه ونصرتة؛ لذا جاء تأويل الآية عن السلف بأقوال مقتضاها أنها نزلت في الصحابة الكرام، قال ابن عطية: "ولو لم يكن في مدحهم إلا هذه الآية لكان فيها كفاية وغنية".¹

ويعجز اللسان عن ذكر كامل مآثرهم، فيجب على كل مسلم بعد موالاته الله ورسوله موالاته المؤمنين، كما نطق به القرآن، ولا سيما الذين هم ورثة الأنبياء، وقد أجمع المسلمون على هدايتهم ودراباتهم، فبهم قام الكتاب وبه قاموا، وبهم نطق الكتاب وبه نطقوا، وكلهم متفقون اتفاقاً يقيناً على وجوب اتباع الرسول ﷺ،² ومن هذه الأدلة الوافرة من الكتاب والسنة، وغيرها من الأدلة التي لا يتسع المقام لذكرها جميعاً هنا؛ يتبين أنه يجب على المسلم أن يتأدب مع صحابة رسول الله ﷺ.

أقوال العلماء في المسألة

اختلف فقهاء المسلمين في حكم تجسيد الصحابة في الأصل على رأيين، فمنهم من يرى حرمة التجسيد أساساً، ومنهم من يرى إيجازها بضوابط شرعية، ونبحت هذا بذكر آراء الفريقين وأدلتهما، ثم مناقشة الآراء وترجيحها.

أولاً: تحرير محل النزاع

يتفق الفريقان على حرمة عبادة ما نجسده، سواء كان هذا التجسيد ملموساً كالأصنام، أم غير ملموس كالوسائل المتعددة، وسواء كان هذا التجسيد لشخصية كافرة، أم لشخصية إسلامية، وأدلة ذلك كثيرة.

فمن الكتاب قوله عز وجل: ﴿قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ * وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾

¹ قمر، تمثيل أدوار الأنبياء والصحابة، ص2632.

² يُنظر: محمد بن أبي العز، شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق: أحمد شاكر (السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ط1، 1418هـ)، ص503.

[الصفات: 95-96]، فبين سبحانه إنكار إبراهيم عليه السلام على قومه عبادتهم الأصنام التي كانوا يصنعونها، فالله سبحانه الذي خلقهم وخلق أعمالهم أحق منها أن يُعبد، فدل على حرمة الصور إذا اتخذت لتُعبَد من دون الله تعالى.

ومن السنة حديث النبي صلى الله عليه وسلم، عن أبي زرعة، قال: "سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي؟ فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً»¹، فهذا الحديث حُمل النكير فيه على من قصد إلى أن يتحدى صنعة الخالق سبحانه، ولو كان يراد به النكير على التصوير مطلقاً، لمنع تصوير صور الطبيعة، كالشجر والجبال والشمس ونحوها.

وعن عائشة رضي الله عنها: "دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لِي بِقِرَامٍ فِيهِ تَمَاثِيلٌ، فَلَمَّا رَأَهُ هَتَكَهُ، وَتَلَوْنَ وَجْهَهُ، وَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَطَعْنَاهُ فَجَعَلْنَا مِنْهُ وَسَادَةً أَوْ وَسَادَتَيْنِ"²، فالحديث محمول على ما يُصنع من التماثيل ليعبد من دون الله تعالى، وإلا لو كان مراداً به حرمة التصوير مطلقاً لأفضى إلى مخالفة قواعد الشرع؛ إذ كيف يكون عذاب المصور أشد من عذاب المشرك والقاتل والزاني؟ فتعين حمله على أن يكون معصية في حق مَنْ صَنَعَ مِنْ ذَلِكَ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ سبحانه.

فهذه الأدلة الواضحة من الآيات الكريمة والأحاديث الصحيحة؛ بينت حرمة التجسيد لغرض العبادة والتعظيم، واختلف الفقهاء على التجسيد لأغراض أخرى كالتعليم وذكر التاريخ الإسلامي وغيرها على عدة آراء.

¹ مسلم بن الحجاج، **المسند الصحيح**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط1، 1991م)، ج3، ص1671.

² المصدر السابق، ج3، ص1668.

ثانياً: آراء العلماء في حكم تجسيد الصحابة ﷺ في الوسائط المتعددة

ذهب العلماء إلى عدة آراء في حكم تجسيد الصحابة في الوسائط المتعددة، فمنهم من أجازها، ومنهم من حرّمه عن بعضهم، ومنهم من حرّمه على الإطلاق.

1. التحريم على الإطلاق وأدلة أصحابه:

ذهب أصحاب هذا الرأي إلى المنع التام جملةً وتفصيلاً، فلا يجوز لديهم تجسيد الصحابة ولا إنتاج أفلام كرتونية ورسوم عنهم، ولا عرضها أو نشرها أو تسويقها أو مشاهدتها؛ لقدسيتهم عند المسلمين، ولما لهم من مكانة عند الله ورسوله، فهم الخيرة المختارة من الله عز وجل لنصرة دينه، ولما سيتبع هذا العمل من انتقاص لهم واستصغار لأفضليتهم ومساواتهم بغيرهم في الفضل والمكانة.

وهو رأي الغالبية العظمى من علماء الأمة الإسلامية، وصدرت به قرارات وفتاوى من عدد من المجمع العلمية، من مثل: هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية،¹ والمجمع الفقهي الإسلامي، ورابطة العالم الإسلامي،² واللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء السعودية،³ ودائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري في حكومة دبي،⁴ ومجمع البحوث الإسلامية في القاهرة في جمهورية مصر العربية،⁵ وشيخ الأزهر الأسبق جاد الحق

¹ يُنظر: الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء، أبحاث هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية (السعودية: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، ط5، 2013م)، ج3، ص296.

² يُنظر: قرارات المجمع الفقهي الإسلامي في مكة المكرمة في دورته العشرين، تمثيل الأنبياء والصحابة (مكة المكرمة: رابطة العالم الإسلامي، المجمع الفقهي الإسلامي، 2010م)، ص192.

³ يُنظر: أحمد عبد الرزاق الدويش، فتاوى اللجنة الدائمة في مجلة البحوث الإسلامية (السعودية: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، 2010م)، ج1، ص712.

⁴ يُنظر: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، حكم تمثيل الصحابة رضي الله تعالى عنهم (دبي: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، 2013م)، وعلى الرابط:

<https://www.iacad.gov.ae/ar/fatwa/Pages/FatwaCard.aspx?FatwaId=19878>.

⁵ يُنظر: فتاوى دار الإفتاء المصرية، الفتوى 1292، على الرابط:

<http://www.albwady.com/vb/archive/index.php/t-13414.html>

علي جاد الحق،¹ وما أعلنه شيخ الجامع الأزهر عبد الحلیم محمود.² وهذا المنع يشمل كل أشكال التمثيل التي منها: التصوير الفوتوغرافي (Photograph)، والفلم السينمائي (Film, Movie Cinema)، والتصوير الرسمي الكرتوني (Cartoon)، أنيمي (Anime)، بكسار (Pixar)، والمسرحي (Theatre)، والكاريكاتوري (Caricature)، وغير ذلك مما يُشاهد.³

وأدلة هؤلاء المانعين هي:

- التقدير لهم وعدم سلب الهيبة والوقار: فتجسيد الصحابة يفضي إلى إزالة احترامهم من نفوس المسلمين، وينقص من قيمتهم، ويحط من منزلتهم، فالمسلمين مجبولون بفطرتهم السوية على حب الصحابة وآل البيت ﷺ وإجلالهم وتعظيم حقهم، وفي تجسيدهم نحو هذه الصورة المستقرة في أذهان المسلمين،⁴ ومن يُقدم على الإساءة إليهم فكأنما آذى شخص الرسول ﷺ؛ لأنهم أصحابه، ومن آذاهم فقد آذى الله تعالى.⁵

- الخصوصية: لا بُدُّ للتجسيد من أن يعرض ما يدور في بيوت الصحابة حتى تكتمل الحبكة الروائية، وفي هذا اعتداء على خصوصياتهم، وقد امتنع الرسول عليه الصلاة والسلام في رؤية مناميه أن يدخل قصرًا لعمر بن الخطاب في الجنة؛ لشدة غيرة عمر ﷺ، فعن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَةَ عُمَرَ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: "فَبَكَى عُمَرُ، وَنَحْنُ جَمِيعًا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: يَا أَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَعَلَيْكَ أَعَارُ؟"⁶

¹ يُنظر: جاد الحق، بحوث وفتاوى إسلامية، ج3، ص243.

² يُنظر: عبد الحلیم محمود، الفتاوى (القاهرة: دار المعارف، طه، د.ت)، ج2، ص460-461.

³ يُنظر: قمر، تمثيل أدوار الأنبياء والصحابة، ص2651.

⁴ يُنظر: العصيمي، تجسيد الأنبياء والصحابة، ص2817.

⁵ يُنظر: الدويش، فتاوى اللجنة الدائمة، ص293.

⁶ مسلم، صحيح مسلم، ج4، ص1863.

- **الخلافات بين الصحابة** ﷺ: لا يستطيع أحد إنكار الفتن التي وليت وفاة النبي ﷺ، والخلافات والنزاعات التي جرت بين الصحابة رضوان الله عليهم، وما عقب تلك الفتن والانقسامات التي ظهرت في التاريخ الإسلامي، وليس من الحكمة في زماننا إحياء ما قد مضى من سير التاريخ التي تثير نار الفتنة بين المسلمين، فتجسيد هذه الأحداث وعرضها على المشاهدين إذكاءً لهذه الانقسامات وخوض فيما نُهينا شرعاً عن الخوض فيه، ولا سيما أن فشا الجهل وقلّت القراءة بين الناس، مما قد يجعلهم عرضة للشبهات والشكوك.¹

- **السخرية من الصحابة** ﷺ: تعرض الصحابة للسب والشتم والتجريح والإهانة من المشركين لنصرة هذا الدين، وفي التجسيد لا بُدَّ من ذكر ذلك حالاً ومقالاً بقصد أو من دون قصد، وفي هذا إسقاط لقدرهم، وتقليل من شأنهم، وهذا ما نهى الرسول ﷺ حين قال: «لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي»،² ناهيك عن أنه لا يجوز سبُّ أي شخص كان حيّاً أم ميتاً، بقصد أو من دون قصد.³

- **تجسيد أدوار الكفار**: يسلمز تجسيد الصحابة تجسيد الكفار والمشركين والمنافقين، مما يؤدي إلى نطقهم بكلام كفري، أو دعاء غير الله سبحانه، أو السجود للأصنام، أو غير ذلك من مظاهر الوثنية والإشراك، وفي تمثيل أدوارهم وتقمص شخصياتهم سيعرضون أحوالهم قبل الإسلام، وكيف كان يسخر منهم كفار قريش، ولا شك في أن ضعفاء الدين سيُضحكهم ما أضحك مشركي قريش، وفي هذا إسقاط لقدرهم، وتقليل من شأنهم.⁴

¹ يُنظر: محمود السرطاوي، "تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية"، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، الدورة الحادية والعشرين، 2013م، ص2740.

² البخاري، محمد بن إسماعيل، **الجامع الصحيح**، تحقيق: مصطفى ديب البغا (دمشق؛ بيروت: دار ابن كثير، دار اليمامة، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ)، ج5، ص8.

³ يُنظر: فريد يعقوب المفتاح، "تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية"، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، الدورة الحادية والعشرين، 2013م، ص2433.

⁴ يُنظر: السرطاوي، تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية، ص2741.

- **منافع مالية:** الهدف الأساس من هذه الأعمال الفنية هو السعي وراء المنفعة المالية وتحقيق الأرباح لشركات الإنتاج، وليس نشر فضائل الصحابة، مما يحولها إلى متاجرة بسيرة هؤلاء الأعلام وطغيان التحريف والحذف والإضافة حسبما تقتضيه مصلحة التجسيد.¹

- **سد الذرائع:** يقتضي الأخذ بقواعد سد الذرائع ورعاية المصالح القول بجرمة تجسيد الصحابة؛ لئلا يُفتح الباب للتطاول على الصحابة الكرام، أو وصفهم بما لا يليق بهم، أو الكذب عليهم وتزوير تاريخهم، أو التشكيك في عدالتهم.²

- **الممثلون سيئو السمعة:** الممثلون معروفون بسوء حالهم، وكثير منهم مشهور بفسقه ومجونه، وفي تجسيدهم أدوار الصحابة انتقاص من قدرهم، فيراهم المشاهد يمثلون أدوار الصحابة، ثم يراهم يمثلون أدواراً أخرى يُعاقرون فيها الخمر ويمارسون الرذيلة، فتتشوه الصورة الناصعة النقية المرسومة في ذهن كل مسلم عن أصحاب النبي ﷺ.³

2. تحريم تجسيد بعض الصحابة ﷺ وأدلة أصحابه:

ذهب أصحاب هذا الرأي إلى تحريم تجسيد كبار الصحابة، ويجوز تجسيد سواهم من الصحابة، وتباين أصحاب الرأي هذا في تحديد الصحابة وتصنيفهم، فمنهم من منع التجسيد في حق الراشدين والمبشرين بالجنة؛ يرون أن بشارتهم بالجنة تمنع تمثيلهم،⁴ ومنهم من أضاف أمهات المؤمنين وآل البيت الكرام، وقد تبنت هذا الرأي بعض اللجان والعلماء المعاصرين منهم: لجنة الفتوى في الأزهر،⁵ ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة

¹ يُنظر: الجاهري، تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية، ص242.

² يُنظر: المصدر السابق، ص2739.

³ يُنظر: المصدر السابق، ص2738.

⁴ يُنظر: سعيد، تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية، ص2479.

⁵ يُنظر: مجلة البحوث الإسلامية، حكم تمثيل الشخصيات الإسلامية (السعودية: الرئاسة العامة لإدارة البحوث والإفتاء والدعوة الإرشاد)، ج1، ص243.

الكويت،¹ وعبد الله مبروك النجار عضو مجمع البحوث الإسلامية،² ويوسف القرضاوي،³ ووهبة الزحيلي،⁴ وأحمد القضاة.⁵

أدلة المانعين:

- للخلفاء الراشدين ﷺ مكانة خاصة: فقد جعل النبي ﷺ حياة الخلفاء الراشدين ﷺ جزءاً من سنته، وألحق أفعالهم بسنته، جاء ذلك في حديث العرياض بن سارية، وفيه: «أَوْصِيَكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ؛ تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلَّ بَدْعَةٍ ضَالَّةٌ»،⁶ فإذا كان يحرم ظهور شخص النبي ﷺ، فإنه يلحق به الخلفاء الراشدون لجعل النبي ﷺ هديهم من هديه، ولأن الأمة أجمعت على مكانة هؤلاء الأربعة من غير خلاف، وميزتهم من غيرهم، وفي إجماع الأمة على مكانتهم ما يسهم في تدعيم القول بحرمة تجسيد أدوارهم، وقد ركاهم الرسول ﷺ بما لم يرك به غيرهم.

- لأمهات المؤمنين مكانة خاصة: خصَّ الله سبحانه زوجات النبي ﷺ بكثير من الميزات، قال تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: 32]، وحرَم سبحانه الزواج من

¹ يُنظر: مجموع الفتاوى الشرعية، حكم وتصوير الصحابة وعلماء المسلمين (الكويت: قطاع الإفتاء والبحوث الشرعية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية)، ج4، ص343-344.

² يُنظر: المفتاح، تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية، ص2446-2447.

³ يُنظر: يوسف القرضاوي، استشارة شركة رواج للإنتاج الفني المرسل للدكتور القرضاوي حول مسلسل خالد بن

الوليد، موقع يوسف القرضاوي، على الرابط: <https://www.al-qaradawi.net/node/4311>.

⁴ يُنظر: السرطاوي، تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية، ص275.

⁵ أحمد مصطفى القضاة، الشريعة الإسلامية والفنون (بيروت: دار الجيل، ط1، 1988م) ص380.

⁶ أبو داود، سليمان بن الأشعث، السنن، تحقيق محمد عوامة (جدة: دار القبلة؛ بيروت: مؤسسة الريان، 1998م)،

زوجات النبي عليه الصلاة والسلام من بعده؛ قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: 53]، وبين سبحانه ذلك بأنه يؤذي النبي ﷺ، ولو ظهرت امرأة تجسد زوجة النبي عليه الصلاة والسلام، فهذا قطعاً يؤذي رسول الله عليه الصلاة والسلام.

3. جواز تجسيد بعض الصحابة وفق الضوابط الشرعية وأدلة أصحابه:

ذهب أصحاب هذا الرأي إلى الإباحة التامة لتجسيد الصحابة رضوان الله عليهم مطلقاً وفق شروط تجعل تجسيدهم منضبطاً بالضوابط الشرعية ومحققاً أغراضاً مشروعة من بيان عظمة الإسلام والدعوة إليه ورفع قدر الصحابة ﷺ، وأصحاب هذا الرأي بعض العلماء المعاصرين؛ منهم: محمد رشيد رضا،¹ ومناع القطان،² وقيس آل مبارك،³ وعلي الصلابي.⁴

وأدلة هؤلاء المجيزين:

- الأصل جواز التجسيد، وهو يجري مجرى ضرب الأمثال والتشبيه: يلزم من منع التجسيد أن يمنع الوصف أيضاً، ولا قائل بذلك؛ إذ التمثيل تقريب لما عليه الموصوف، يقول قيس آل مبارك إن التجسيد يصور الغائب كأنه ماثل أمام المشاهد، فالوصف والتجسيد يقوم مقام المعاينة، كما في حديث رسول الله ﷺ: «لَا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا»،⁵ فنزل الوصف والتجسيد منزلة الرؤية

¹ يُنظر: محمد رشيد رضا، الفتاوى، تحقيق صلاح الدين المنجد ويوسف الخوري (بيروت: دار المعرفة، ط1، 2005م)، ج6، ص2348.

² يُنظر: محمد حسن هادي، التمثيلية التلفازية واستخدامها في مجال الدعوة (رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية)، ص192.

³ يُنظر: المفتاح، تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية، ص2444.

⁴ يُنظر: المرجع السابق، ص2445.

⁵ صحيح البخاري، ج7، ص38.

الحسية، كأنه ينظر إليها لدقة الوصف وكثرة الإيضاح،¹ وعن ابن مسعود رضي الله عنه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ، فَهُوَ يَمْشِي مَرَّةً، وَيَكْبُؤُ مَرَّةً، وَتَسْفَعُهُ النَّارُ مَرَّةً، فَإِذَا مَا جَاوَزَهَا التَّمَتَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: تَبَارَكَ الَّذِي نَجَّيَ مِنْكَ، لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ شَيْئًا مَا أَعْطَاهُ أَحَدًا مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، فَتَرَفَّعَ لَهُ شَجَرَةٌ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَدْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا... أَيْرِضِيكَ أَنْ أُعْطِيَكَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا؟ قَالَ: يَا رَبِّ، أَسْتَهْزِئُ مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟»، فَصَحَّكَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: "أَلَا تَسْأَلُونِي مِمَّ أَضْحَكُ؟"، فَقَالُوا: "مِمَّ تَضْحَكُ؟"، قَالَ: "هَكَذَا ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالُوا: مِمَّ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مِنْ ضَحِكِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حِينَ قَالَ: أَسْتَهْزِئُ مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ فَيَقُولُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ مِنْكَ، وَلَكِنِّي عَلَى مَا أَشَاءُ قَادِرٌ».²

– وسيلة دعوية: للوسائط المتعددة تأثير يفوق الكتاب والدرس، وإقبال الناس على متابعة هذه الأعمال لا يخفى، وزهدهم في الكتاب والدرس لا يُنكر، فيكون في تجسيد الأدوار الإسلامية مصلحة للدعوة، ولا سيما أن نشر هذه الأعمال أوسع وأيسر، بل لا وجه للمقارنة بين نشر العمل المصور والعمل المكتوب؛ يقول قيس آل مبارك إن للتجسيد أثرًا كبيرًا على النفس، فهو يقوم بما لا تقوم به الكتابة ولا ما يقول به الكلام، مستدلًا بحديث البراء بن عازب؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئل: "ماذا يُتقى من الضحايا؟"، فأشار بيده، وقال: «أربعًا»، وكان البراء يشير بيده، ويقول: "ويدي أقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم"، فأشار النبي صلى الله عليه وسلم بيده الشريفة؛ لأن التمثيل أوقع في النفس من الكلام المجرد؛ تذكيرًا لها كيلا تنسى، قال الحافظ أبو وليد الباجي: "وأشار بيده ليكون في ذلك تذكرة له ومنع من النسيان".³

¹ يُنظر: المفتاح، تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية، ص 2444.

² صحيح مسلم، ج 1، ص 174.

³ يُنظر: المفتاح، تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية، ص 2444-2445.

- **الخوف من الزيادات المكذوبة:** الخوف من ظهور زيادات مكذوبة على الصحابة في الأعمال الفنية التي تجسد أدوارهم؛ ليس مسوغاً لمنع تلك الأعمال؛ فكُتبت الأحاديث والتاريخ والسير فيها كثير من المكذوبات والموضوعات، ومع ذلك لم يقل أحد بمنع تلك الكتب.¹

يقول قيس آل مبارك: "ولعل السبب في التحريم هو إجلال الناس للصحابة الكرام ﷺ، والخوف من تمثيلهم بخلاف صورتهم الحقيقية، فمقامهم رضوان الله عليهم أجل من أن يصور بطريقة قد تفضي إلى تشويه صورتهم، وقد حصل التشويه في غيرهم، كما هو في كثير من الأفلام التاريخية، حيث مُثلت بطريقة لا تعكس حقيقة التاريخ، لا في اللباس، ولا في طريقة الحديث، ولا في كثير من التصرفات، بل ربما صوّرت واقع الناس قديماً بنقيض الحقيقة، وهذا في التاريخ لا كبير ضرر فيه، أما في قدوتنا فالأمر يحتاج مزيد حيطة وحذر، فمن أجل ذلك لا أرى غرابة في أن يتحرج بعض العلماء من الفتوى بالإباحة، لا لحرمة التمثيل في ذاته، بل لحماية جناب الصحابة الكرام، وإلا فالذي يظهر لي أن الأصل في ذلك هو الإباحة، إذا مُثل الحال تمثيلاً صحيحاً، فضلاً عن أن التحريم يحتاج إلى دليل، وليس في التحريم نصٌّ من حديث ولا أثر".²

ثالثاً: الضوابط الشرعية لتجسيد الصحابة في الوسائط المتعددة

قبل الشروع في الترجيح كان لا بُدَّ لنا من ذكر ضوابط التجسيد؛ لتضح المسألة، ويسهل الوصول إلى الحكم الشرعي، فهذه بعض الضوابط العامة المتفق عليها:

¹ يُنظر: صالح العصيمي، "تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية"، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، الدورة الحادية والعشرين، 2013م، ص2822.

² يُنظر: أحمد بحيت، "تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية"، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، الدورة الحادية والعشرين، 2013م، ص2383.

- ألا يتضمن التجسيد كذبًا وتزويرًا للواقع وللتاريخ، أو للأفراد والمجتمعات.¹
- التقيد باللباس الشرعي عند التجسيد سواءً كان ذلك التجسيد لرجل أم امرأة، فلا ترسم المرأة متبرجة، ولا يجسد الرجل بلبس نسوي.²
- التقيد بالصوت الشرعي عند استخدام صوت الرجل أو المرأة، فلا خضوع بالقول، أو تنعيم بالصوت للرجل.
- ألا يتضمن التجسيد سخرية أو استهزاء.³
- ألا يتضمن آلات اللهو والمعازف والموسيقا.⁴
- ألا يؤدي إلى محرم، كالتشاغل عما أوجب الله، أو الصد عن ذكر الله، أو تضييع الأوقات والطاقات والأموال بما لا يفي مصلحة التجسيد.⁵
- ألا يتضمن عقائد باطلة، أو قول كلمة الكفر، أو تجسيد الكفار وتعظيم معابدهم.⁶
- ألا تطلعي الحكمة الفنية على حقيقة الواقع، مع اعتماد تقنيات فنية، تخرج بعمل راقٍ.⁷
- ألا يشتمل على ألفاظ شرعية كالنكاح والطلاق، أو لفظ الكفر، أو الاستهزاء بالمسلمين.⁸

¹ يُنظر: المفتاح، تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية، ص2434.

² يُنظر: محمد المستاوي، "تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية"، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، الدورة الحادية والعشرين، 2013م، ص2323.

³ يُنظر: عبد الرحمن السند، "تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية"، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، الدورة الحادية والعشرين، 2013م، ص2396.

⁴ يُنظر: المفتاح، تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية، ص2434.

⁵ يُنظر: المرجع السابق، ص2435.

⁶ يُنظر: العصيمي، تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية، ص2821.

⁷ يُنظر: السابق نفسه.

⁸ يُنظر: عبد الله سليمان المنيع، "تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية"، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، الدورة الحادية والعشرين، 2013م، ص2618.

- وهناك ضوابط شرعية خاصة لتجسيد الصحابة الكرام في الوسائط المتعددة؛ هي:¹
- أن تكون الغاية من التجسيد إبراز ما في حياة الصحابة رضوان الله عليهم من معالم الخير المبرزة، ومدى تمسكهم بدين الله سبحانه، وما قدموه من غلٍ ونفيس من أجل انتصار مبادئه، وانتشار عدله وسماحته، والبُعد من جوانب الفتن التي تحتل اختلاف وجهات النظر في حياة الصحابة رضوان الله عليه.
 - أن يكون التجسيد في أسلوب صادق بعيد من المبالغة التي تخرج بالسرِد الموضوعي عن صدقه وحياده، وبعيد من الإثارة أو تغليب المفسدة على المصلحة في العمل.
 - أن يكون الجسّد بالصوت أو غيره محمود السمعة، مَرْضِيَّ السيرة، لا يؤخذ عليه ما يقدرح في عدالته أو يجرح نزاهته، وأن يكون مشهودًا له بالخلق الجميل والفكر المستقيم.
 - الالتزام باعتقاد أهل السُّنَّة فيهم؛ من حبهم جميعًا من دون إفراط في حبِّ أحدهم أو تفريط في حبِّ بعضهم الآخر.
 - التأكيد على حرمة جميع الصحابة؛ لشرف صحبتهم النبي ﷺ، والتوقير والاحترام لشخصياتهم وعدم إظهارهم في صورة ممتهنة، أو الطعن فيهم والاستخفاف بهم والتقليل من شأنهم.
 - نقل سيرتهم كما هي، وعدم التلاعب فيها؛ من أجل تحقيق أرباح مادية، وألا يُنصَّب الكاتب من نفسه حكمًا عليها أو نافدًا لها، بل ينبغي الحرص على بيان دورهم المشرف في نصرته النبي ﷺ، وحفظ الدين، ونقل الشريعة، ونشر الإسلام .
 - الاعتماد على الروايات الدقيقة، وتجنُّب الروايات الموضوعية والمكذوبة.
 - تجنُّب إثارة الفتنة والفرقة بين الأمة الإسلامية.

¹ يُنظر: المفتاح، تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية، ص2446-2447.

المناقشة والترحيح

بعد الاطلاع على آراء الفريقين وأدلتهم، ناقش الاستدلالات ونرد عليها؛ لنرجح

بينها وفق ما يأتي:

أولاً: المناقشة

1. مناقشة مجيزي تجسيد الصحابة الكرام:

- في الاستدلال بأن الأصل جواز التجسيد؛ يظهر خلو المسألة من نصٍّ مباشر بالمنع، ولكن لا يلزم من هذا أن يُصار إلى أصل الإباحة؛ إذ إن من مصادر أدلة الأحكام ما يُستنبط من النص، وهذا ما يستند إليه القول بالمنع، وكثير من الأحكام الشرعية مستندها أدلة مستنبطة.¹

- الاستدلال بأن التجسيد يجري مجرى ضرب الأمثال والتشبيه؛ لا يمكن أن يُسلم لهم به، فإن النصوص المذكورة تدل على التمثيل اللغوي، وهو مطلق المحاكاة لغرض صحيح، ولا تدل على معنى التمثيل بالاصطلاح الفني المعاصر، ولا من جنسه؛ فلا يصح الاستدلال بأحد المعنيين على الآخر؛ لتباينهما، ولو قيل بشموله لجاز حينئذ تمثيل النبي نفسه، ولا قائل به من علماء أهل السنة، وكثير من الصحابة ورواة الحديث يحاكون النبي في بعض ما قال.²

- الاستدلال بأن لا دليل مانع لتمثيل الصحابة ﷺ، وعليه؛ لا يجوز القول بالنهاي، وكيف يُطلب الدليل في هذا المقام، في حين أن التجسيد لم يعرفه السلف الصالح، وليس فيه دليل ولا عليه قياس، بل هذا كله موكول إلى اجتهاد العلماء، لكن اجتهادهم يتنزل منزلة التشريع للأمة، فهم ورثة الأنبياء، وقد دل القرآن الكريم على لزوم التوجه إليهم في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا

¹ يُنظر: السند، تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية، ص2403.

² يُنظر: طالب الغزالي، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية: دراسة فقهية مقارنة (رسالة ماجستير، جامعة أم

القرى، 1414هـ)، ص317.

تَعْلَمُونَ ﴿ [النحل: 43]، والدليل العلمي لا يمكن أن يكون متوهماً بحال إذا صدر عمَّن نثق بعلمه ودينه، ولا سيما إذا كان الموقف صادراً عن مجموعة من العلماء المشهود لهم ومن الجامعات العلمية وهيئات الإفتاء في مختلف البلاد الإسلامية.¹

- الاستدلال بأنها وسيلة دعوية؛ يرُدُّه أن الدعوة إلى الإسلام وإظهار مكارم الأخلاق إنما تكون بالوسائل المشروعة، وليس تمثيل الصحابة هو سبيل الدعوة إلى الله تعالى، وإنما يجب على وسائل الإعلام الإسهام في نشر سير الصحابة من دون تمثيل شخصياتهم، فضلاً عن أن تجسيدها إن كان يُتصور نفعه في جانب الدعوة، فإن مفسده أكثر من مصالحه، وما كان كذلك يجب منعه.

فالمصلحة في تجسيد الصحابة إن كانت متصورة فهي مصلحة غير معتبرة؛ لأنه يعارضها مفسدة أعظم منها، وهو ما يُفضي إليه تجسيدهم من انتقاص قدرهم والزراية بهم، ومن القواعد الشرعية عدم اعتبار المصلحة المتوهمة، وعدم اعتبار المصلحة إذا عارضتها مفسدة مساوية لها، فبالأولى لا تُعتبر المصلحة إن عارضتها مفسدة أعظم منها، وهذه المفسدة متحققة في تمثيل الصحابة،² وما يصلح للغرب لا يصلح بالضرورة للمسلمين، فنحن نصدر عن ثقافة مختلفة عنهم، ومساحة الحرية في الإسلام ليست سائبة ولا مطلقة؛ وإنما ممتزجة بروح المسؤولية الإيمانية واحترام المقدس، والاجتهاد ضمنها متسع غير هين، ولا يأتي في الحالات كلها إلا بكل خير.

2. مناقشة مجيزي تجسيد بعض الصحابة الكرام:

الاستدلال بجرمة تجسيد الخلفاء الراشدين والمبشرين بالجنة، وإباحة تجسيد سائر الصحابة بحجة أن ليس لهم من الوجاهة والحصانة ما ليس لكبار الصحابة؛ فيه تنقُّص لهم رضوان الله عليهم،

¹ يُنظر: سعيد، تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية، ص2486.

² يُنظر: عبد الفتاح إدريس، "تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية"، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، الدورة الحادية والعشرين، 2013م، ص2588.

بل لكل من صحب محمدًا ﷺ وجاهةً وحصانةً، ويكفيهم فضل الصحبة، فإن كانت في التجسيد مفسدة فهو محرم على الجميع، وإن كانت فيه مصلحة فهو مباح للجميع.

3. مناقشة محرّمي تجسيد الصحابة الكرام:

- عدم التسليم أن تجسيد الصحابة ﷺ مدعاة للسخرية والاستهزاء بهم، بل قد يقال إن المقصود الأول من هذه الأعمال تعظيمهم وحماية جنابهم وإبراز مآثرهم ومفاخرهم الأخلاقية والحضارية العظيمة، وهو يصح أن يكون ضابطاً؛ أي إنه يحرم تجسيد أدوار الصحابة إن كان فيه استخفاف بهم.

- يكون الممثل الذي يؤدي دور الصحابي في الغالب سيئ السمعة، وهذه المفسدة محتملة يمكن تلافيها بالتجسيد في الوسائط المتعددة.

- القول إنه سيكون في التجسيد كذب؛ لا يمكن أن يكون مانعاً، فإن الكذب في ذاته محرم، والكذب والظعن في الناس حرام، ولكن؛ لا شك في أن الكذب في حق الصحابة أكد وأشد، فالفعل في ذاته محرم ابتداءً، ولا يمكن تخصيصه إلا أن يؤكد عليه لشدته معهم.

- القول إن المنتجين لا همّ لهم إلا التربح والتكسب؛ إن كان على حساب الأمانة العلمية في العرض وتشويه التاريخ؛ فهو محرم، ولكن لا يمكن الحكم على أن كل من يُنتج عملاً درامياً سيكون مثلهم، فقد دخل في هذا الميدان من يجوبون الإسلام ويريدون أن يخدموه، وعندهم الاستعداد لأن ينفقوا الملايين من أموالهم لإخراج عمل محترم يخدم دينهم وسيرة سلفهم الصالح، وإن كان الفقهاء أجازوا التربح من تعليم القرآن الكريم والإمامة وغيرها، فلا بأس من التربح من الأعمال الفنية، بل إن التكسب والتربح قد يساعد على استمرار المسيرة الفنية الصادقة، بشرط أن تحافظ على القيم العليا التي يجب الامتثال بها في العمل الذي يقومون به.

- القول إن المنع قائم على دليل **سد الذرائع** والتخوف من الإساءة إلى شخصوس الصحابة، بسبب ضعف السيناريو، وعدم دقة التمثيل، أو اللغظ في سيرهم، أو سوء أخلاق من يمثلهم؛ هذا كله مما يحذر منه مؤيدو التمثيل أيضاً، ولكنهم أجازوا التمثيل بشرط مراعاة ذلك كله.

ثانياً: الترجيح

بعد استعراض أدلة المذاهب، وما ورد على بعضها من اعتراضات؛ نرى رجحان المذهب الثالث الذي يرى أصحابه حلَّ التجسيد بالضوابط التي ذكرها للقول بإباحته؛ لما استدلوا به على مذهبهم، ولأنه يُحتاج إليه في كثير من القضايا المعاصرة التي يُعني التجسيد فيها عن كثير مما ينفق في غيره من الوسائل من الوقت والجهد والمال لتحقيق الغرض نفسه، فضلاً عن أنه قد يكون الوسيلة الإيضاحية العملية المتعينة لكثير من الأمور التعليمية أو التثقيفية ونحوها مما لا يقوم غيره مقامه في ذلك، وأمثلة هذا كثيرة.

خاتمة

يُمكن إجمال النتائج في اتفاق العلماء على أن الصحابة الكرام ﷺ لهم المكانة العليا في الإسلام، وعلى حرمة التجسيد إذا كان الغرض منه التعظيم والعبادة والمضاهاة لخلق الله سبحانه، سواء أكان مادياً أم عينياً أم عبر الوسائط المتعددة، ويختلف التجسيد عبر الوسائط المتعددة عن التمثيل، فلا تعليق فيه لصورة الممثل الذهنية، أو إظهاراً للوراث، أو اختلاطاً بالنساء، إذن؛ يجوز تجسيد الصحابة عبر الوسائط المتعددة بضوابط شرعية محددة يُمكن الأخذ بها لإشراك الوسائط المتعددة في التعليم، ولا سيما العلوم الشرعية، فهي وسيلة تقنية حديثة تخدم الدعوة وتزيل الحرج عن المصممين والمبرمجين والمتابعين ممن يُخشون الخط من قيمة الرموز الإسلامية من خلال تجسيدها.

References:

المراجع:

- Abdulazīz bin Baz et al., *Hal Yajūzu Tamthīl al-Rusul wa al-Anbiyā’?* (Saudi Arabia: Al-Ri’āsah al-‘Āmmah li al-Buhūth al-‘Ilmiyyah, 1st edition, no date).
- Abū Dāwūd, Sulaymān bin Al-Ash'ath, *Al-Sunan*, ed. Muḥammad ‘Awwamah (Jeddah: Dār Al-Qiblah; Beirut: Mu’asssat al-Rayyān, 1998).
- Al-Amānah al-‘Āmmah li Hay’at Kibār al-‘Ulama, *Abhāth Hay’at Kibār al-‘Ulamā’ fī al-Mamlakah al-‘Arabiyyah al-Su’ūdiyyah* (Saudi Arabia: Al-Ri’āsah al-‘Āmmah li al-Buhūth al-‘Ilmiyyah wa al-Iftā’, No. 5, 2013).
- Al-Bukhārī, Muḥammad bin Ismail, *Al-Jāmi’ al-Ṣaḥīḥ*, ed. Mustafa Dīb al-Bughā (Damascus & Beirut: Dār Ibn Kathīr, Dār al-Yamāmah, Dār Ṭawq al-Najāh, 1st edition, 1422).
- Al-Dadu, Muḥammad al-Ḥasan, “Al-Mawqif al-Shar’ī min Tamthīl wa Muḥakat al-Shakhsiyyāt al-Islāmiyyah”, accessed on April 16, 2017, at the link: <https://www.youtube.com/watch?v=J8A8rn-hzVE>.
- Al-Duwaish, Aḥmad Abdul-Razzāq, *Fatāwā al-Lajnah al-Dā’imah fī Majallat al-Buhūth al-Islāmiyyah* (Saudi Arabia: Ri’asat Idārat al-Buhūth al-‘Ilmiyyah wa al-Iftā’, 2010).
- Al-Fiqi, Abdullah Ibrāhīm, *Al-Ta’allum al-Mudmaj* (Amman: Dār Al-Thaqāfa, 1st edition, 2011 AD).
- Al-Ghazālī, Talib, Ḥukmu Mumārasat al-Fann fī al-Sharī’ah al-Islāmiyyah: Dirāsah Fiqhiyyah Muqāranah, Master Thesis, Umm Al-Qura University, 1414.
- Al-Jabri, Saif, “Tajsīd al-Anbiyā’ wa al-Ṣaḥābah fī al-A’māl al-Fanniyyah”, Majma’ al-Fiqh al-Islāmi, Jeddah, 21st session, 2013.
- Al-Kurdī, Rajīḥ Abdul Ḥamīd, *Nazariyyat al-Ma’rifah bayna al-Qur’ān wa al-Falsafah* (Saudi Arabia: Maktabat Al-Mu’ayyad, 1st edition, 1992).
- Al-Mani’, Abdullah Sulaiman, “Tajsīd al-Anbiyā’ wa al-Ṣaḥābah fī al-A’māl al-Fanniyyah”, Majma’ al-Fiqh al-Islāmi, Jeddah, 21st session, 2013.
- Al-Miftah, Farīd, “Tamthil Adwār al-Anbiyā’ wa al-Sahābah fī al-Aflām wa al-Musalsalāt,” Majma’ al-Fiqh al-Islāmī, Jeddah, 21st session, 2013.
- Al-Mistawi, Muḥammad, “Tamthil Adwār al-Anbiyā’ wa al-Sahābah fī al-Aflām wa al-Musalsalat,” Majma’ al-Fiqh al-Islāmī, Jeddah, 21st session, 2013.
- Al-Naysabūrī, Muslim ibn al-Hajjāj, *al-Musnad al-Ṣaḥīḥ*, ed. Muḥammad Fuad Abdul Baqi (Beirut: Dār Ihyā’ al-Turāth al-Arabi, 1st edition, 1991).
- Al-‘Uṣaimī, Ṣāliḥ Muqbil, “Tajsīd al-Anbiyā’ wa al-Ṣaḥābah fī al-A’māl al-Fanniyyah”, Majma’ al-Fiqh al-Islāmī, Jeddah, 21st session, 2013.
- Al-Qarādawī, Yūsuf, Istisyārat Shirkat Rawāj li al-Intāj al-Fanni al-Mursalah li al-Duktūr Yūsuf al-Qarādawī hawla Musalsal Khalīd ibn Walīd”, Yūsuf Al-Qaradawi’s website, at the link: <https://www.al-qaradawi.net/node/4311>.
- Al-Quḍāh, Aḥmad Mustafa, *Al-Sharī’ah al-Islāmiyyah wa al-Funūn* (Beirut: Dār Al-Jīl, 1st edition, 1988).
- Al-Razi, Muḥammad bin Umar, *Al-Tafsīr al-Kabīr* (Beirut: Dār Al-Kitāb Al-‘Ālamī, 1st edition, 2004 AD).
- Al-Rāzi, Muḥammad bin Abi Bakr, *Mukhtār Al-Ṣiḥāḥ*, ed. Yūsuf Al-Sheikh Muḥammad (Beirut: Al-Maktabah al-‘Aṣriyyah, 1999).

- Al-Sanad, Abdul Raḥmān, “Taj̣sīd al-Anbiyā’ wa al-Ṣaḥābah fi al-A’ māl al-Fanniyyah”, Majma’ al-Fiqh al-Islāmī, Jeddah, 21st session, 2013.
- Al-Sartāwī, Maḥmūd “Tamthīl Adwār al-Anbiya’ wa al-Sahābah fi al-Aflām wa al-Musalsalāt,” Majma’ al-Fiqh al-Islāmī, Jeddah, 21st session, 2013.
- Bakhit, Aḥmad, “Taj̣sīd al-Anbiya’ wa Al-Sahābah fi al-A’ māl al-Fanniyyah”, Majma’ al-Fiqh al-Islāmī, Jeddah, 21st session, 2013.
- Basbous, Muḥammad Ḥusseīn, et al., *Al-Wasāiṭ al-Muta’addidah Taṣmīm wa Tatbiqāt* (Amman: Dār Al-Yazūrī, 1st edition, 2004).
- Dā’irat al-Shu’ūn al-Islāmiyyah wa al-‘Amal al-Khayrī, “Ḥukm Tamthīl al-Ṣaḥābah Raḍīya Allāh ‘anhu (Dubai: Dā’irat al-Shu’ūn al-Islāmiyyah wa al-Amal, 2013), and at the link: <https://www.iacad.gov.ac/ar/fatwa/Pages/FatwaCard.aspx? FatwaId = 19878>.
- Fatāwā dar al-Iftā’ al-Misriyyah, at the link: <http://dar-alifta.org/en>.
- Ḥammādah, Ibrāhīm, *Mu’jam al-Muṣṭalaḥāt al-Darāmiyyah wa al-Masraḥiyyah* (Cairo: Maktabat Anjlū al-Miṣriyyah, 1st edition, 1994).
- Harz Allah, Nāel, Dīmā Al-Dāmin, *Al-Wasāiṭ al-Muta’addidah* (Cairo: Al-Sharikah al-‘Arabiyyah al-Muttaḥidah li al-Taswīq wa al-Tawridāt, 1st edition, 2012).
- Hādī, Muḥammad Ḥassan, Al-Tamthiliyyah al-Tilfāziyyah wa Istikhdamuhā fi Majāl al-Da’wah, Master Thesis, Imam Muḥammad bin Saud Islamic University.
- Ibn Abd al-Barr, Yūsuf Al-Qurṭubī, *Jāmi’ Bayān al-‘Ilm fa Faḍliḥī* (Saudi Arabia: Dār Ibn al-Jawzī, 1st edition, 1994).
- Ibn Abī Al-Izz, Muḥammad, *Sharḥ al-‘Aqīdah al-Ṭaḥāwiyyah*, ed. Aḥmad Shakir (Saudi Arabia: Wizārat al-Shu’ūn al-Islāmiyyah wa al-Awqaf wa al-Dakwah wa al-Irshād, 1st edition, 1418).
- Ibn Fāris, Aḥmad, *Maqāyis al-Lughah*, ed. Abd al-Salam Harun (Cairo: Maktabat Muṣṭafā Al-Bābī Al-Ḥalabī wa al-Nashr, 1980).
- Ibn Kathīr, Ismail, *Tafsīr al-Qur’ān al-‘Azīm*, ed. Muḥammad Ḥusseīn Shams al-Din (Beirut: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1st edition, 1419 AH).
- Ibn Manzūr, Muḥammad bin Mukrim, *Lisān al-‘Arab* (Beirut: Dār Ṣādir, 3rd edition, 1414).
- Idrīs, Abdul-Fataḥ, “Taj̣sīd al-Anbiyā’ wa al-Ṣaḥābah fi al-A’ māl al-Fanniyyah”, Majma’ al-Fiqh al-Islāmī, Jeddah, 21st session, 2013.
- Jād Al-Haqq ‘Alī Jād Al-Haqq, *Buhūth wa Fatāwā Islāmiyyah fi Qaḍāyā Mu’āsirah* (Cairo: Al-Azhar Al-Sharif, Al-Amānah al-‘Āmmah li Lajnat al-‘Ulyā li al-Da’wah al-Islāmiyyah, no date).
- Maḥmud, Abdul Ḥalim, *Al-Fatāwā* (Cairo: Dār Al-Ma’ārif, 5th edition, no date).
- Majallat al-Buhuth al-Islāmiyyah, *Ḥukm Tamthīl al-Shakhsiyyāt al-Islāmiyyah*, (Saudi Arabia: Al-Ri’asah al-Ammah li Idārat al-Buhūth wa al-Iftā’ wa al-Da’wah wa al-Irshad).
- Majmu’ al-Fatāwā al-Shar’iyyah, *Ḥukm wa Taṣwīr al-Ṣaḥābah wa ‘Ulamā’ al-Muslimīn* (Kuwait: Qita’ al-Iftā’ wa al-Buhuth al-Shar’iyyah, Wizārat al-Awqaf wa al-Shu’ūn al-Islāmiyyah).
- Qal’aji, Muḥammad Rawās, *Mu’jam Lughat al-Fuqahā’* (Beirut: Dār Al-Nafā’is, 2nd edition, 1998).
- Qamar, Abdul Qāhir “Tamthīl Adwār al-Anbiyā’ wa al-Ṣaḥābah fi al-Aflām wa al-Musalsalāt,” Majma’ al-Fiqh al-Islāmī, Jeddah, 21st session, 2013.

- Qarārat al-Majma' al-Fiqhī al-Islāmī, Tamthīl al-Anbiyā' wa al-Ṣaḥābah (Makkah Al-Mukarramah: Rabi'āt al-'Ālam al-Islāmī, Al-Majma' al-Fiqh al-Islāmī, 2010)
- Ridhā, Muḥammad Rashīd, *Al-Fatāwā*, ed. Salahuddīn Al-Munajjid and Yusuf Al-Khūrī (Beirut: Dār Al-Ma'rifah, 1st edition, 2005).
- Sa'id, Ḥamad, "Tajsid al-Anbiyā' wa al-Saḥābah fi al-A'māl al-Fanniyyah," Majma' al-Fiqh al-Islami, Jeddah, 21st session, 2013.
- Shahir, Riad Jabbari, "Al-Ṣūrah al-Fanniyyah: Mi'yāran wa Naqdiyyah", *Majallat al-Adab*, Issue No. 177, 2015.
- Taleema, Issam, "Tamthīl al-Ṣaḥābah wa al-Anbiyā': Naḥwa Ijtihād Jadīd", assessed on April 20, 2017, at the link: [http://www.ikhwanwiki.com/index.php?title= Representation of the Companions and the Prophets](http://www.ikhwanwiki.com/index.php?title=Representation%20of%20the%20Companions%20and%20the%20Prophets).
- Umar, Aḥmad Mukhtar, *Mu'jam al-Lughah al-'Arabiyyah al-Mu'āṣirah* (Cairo: 'Ālam al-Kutub, 1st edition, 1429/2008).
- Wahba, Majdī, *Mu'jam al-Muṣṭalaḥāt al-'Arabiyyah fi al-Lughah wa al-Adab* (Beirut: Maktabat Lubnān, 1st edition, 1979).
- Zaytun, Ḥassan Ḥussein, *Taṣmīm al-Tadrīs: Ru'yah Manzumiyyah* (Cairo: 'Ālam al-Kutub, 2nd edition, 2001).
- .

Guidelines to Contributors

At-Tajdid is a refereed journal published twice a year (June and December) by the International Islamic University Malaysia (IIUM). Articles are published based on recommendation by at least two specialized peer reviewers. Submissions must strictly abide by the following rules and terms:

Be the author's original work. Simultaneous submissions to other journals as well as previous publication thereof in any format (as journal articles or book chapters) are not accepted. (Should this happen, the author is duty bound to refund the honorarium paid to the reviewers.)

Be between 5000 and 7000 words including the footnotes (articles); book reviews between 1500 and 4000 words; conference reports between 1000 and 2500 words.

Include a 200-250 abstract both in Arabic and English.

Cite all biographical information in footnotes when the source is mentioned for the first time (e.g., full name[s] of the author[s], complete title of the source, place of publication, publisher, date of publication, and the specific page[s] being cited). For subsequent citations of the source, list the author's last name, abbreviate the title, and give the relevant page number(s).

Provide a separate full bibliographical list of all sources cited at the end of the article.

Qur'anic references (e.g. name of *surah* and number of verse[s]) must be given in the main text immediately after the verse[s] cited as follows: Al-Baqarah: 25).

Hadith citations must be according to the following format: Al-Bukhāri, Muḥammad ibn Ismā'īl, *al-Jāmi' al-Sahīḥ* (Beirut: Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, 1404/1988), "Kitāb al-Zakāh", ḥadīth no. x, vol. y, p. z.

Titles of Arabic books and encyclopedias as well as names of Arabic journals cited must be in **bold characters**. Counterparts of all these in English and other non-Arabic languages using Latin script must be *italicized*. Titles of journal articles, encyclopedia entries, and chapters in collective books in any language must be put between inverted commas ("...").

Traditional Arabic should be used for main text (16 points) and footnotes (12 points) of articles/book reviews and conference reports. Simplified Arabic must be used for main title (20 points) and subtitles (18 points).

Include a cover sheet with author's full name, current university or professional affiliation, mailing address, phone/fax number(s), and current e-mail address. Provide a two-sentence biography.

The editor and editorial Board retain the right to return material accepted for publication to the author for any changes, stylistic and otherwise, deemed necessary to preserve the quality standard of the journal.

Submissions should be saved in Rich Text Format (RTF) and sent to tajdidiiium@iium.edu.my

At-Tajdid

A Refereed Arabic Biannual

Published by International Islamic University Malaysia

Volume 24

1441/2020

Issue No. 47

Editor-in-Chief

Prof. Dr. Nasr El Din Ibrahim Ahmed Hussien

Editor

Dr. Muntaha Artalim Zaim

Editorial Board

Prof. Dr. Ahmed Ibrahim Abu Shouk

Prof. Dr. Muhammed Saadu al-Jarf

Prof. Dr. Jamal Ahmed Bashier Badi

Prof. Dr. Waleed Fikry Faris

Prof. Dr. Majdi Haji Ibrahim

Prof. Dr. Asem Shehadah Ali

Prof. Dr. Judi Faris Al-Bataineh

Assoc. Prof. Dr. Akmal Khuzairy Abd. Rahman

Assoc. Prof. Dr. Abdulrahman Helali

Asst. Prof. Dr. Fatmir Shehu

Asst. Prof. Dr. Homam Altabaa

Language Reviser

Asst. Prof. Dr. Adham Muhammad Ali Hamawiya

Administrative Staff

Sr. Aida Hayati Mohd Sanadi